

مقاصد بناء الأسرة في المنظور القرآني

The purposes of family building in the Qur'anic perspective

أ.د. كمال لدرع¹

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر

تاريخ النشر: 2023/12/31

تاريخ القبول: 2023/12/31

تاريخ الاستلام: 2023/10/29

ملخص:

اعتنى القرآن الكريم بشأن الأسرة اعتناءً كبيراً نشأةً وبناءً ووظيفةً ورسالةً، ذلك أنه يعتبرها أساس بناء المجتمع وتماسكه وقوته ومثانة علاقاته. فاهتم القرآن الكريم بالأسرة بدءاً من نواة نشأتها وهو الزواج، ثم في تنظيم العلاقة بين الزوجين والحقوق المتبادلة بينهما، ثم عن دورها ووظيفتها ورسالتها. وإذا اعتبرنا المجتمع بناءً فلبناته هي الأسر، أي أن كل أسرة فيه تشكل لبنة منه في صرحه الكبير. بل إن الأسرة تُعدّ مجتمعاً صغيراً يعكس حالة المجتمع الكبير، فأحوال المجتمع في جوانبها المادية والمعنوية تعكس حال كل أسرة فيه، أو أن كل أسرة فيه تعكس أحوال المجتمع العامة. إن المجتمع ليخطو خطوات نحو التطور والرفق أو يتقهقر بفضل صلاح أسرهِ واستقرارها أو فسادها وتفككها. إن القرآن الكريم يتحدث عن بناء الأسرة كمقصد ترتب عنه مقاصد جزئية، لكن في إطار منظومة متكاملة، تنطلق من آية الله تعالى في خلق الذكر والأنثى، وسنة التزاوج، وغاية العبودية لله تعالى، ومهمة الاستخلاف في الدنيا، وعمارة الأرض بالخير والصلاح، والتناغم مع سنن الله تعالى في الكون. ولذا جاءت هذه الورقة البحثية لبيان مدى اعتناء القرآن الكريم بالأسرة، ومقاصده الكثيرة من بناء الأسرة، وأثار ذلك على الفرد والعائلة والمجتمع.

كلمات مفتاحية: القرآن الكريم، مقاصد، الأسرة

Abstract:

The Holy Qur'an takes great care of the family, its origin, structure, function and mission, as it considers it the basis for building society, its cohesion, strength and the strength of its relations. The Holy Qur'an is concerned with the family, starting from the nucleus of its inception, which is marriage, then in regulating the relationship between spouses and the mutual rights between them, and then about its role, function and mission. If we consider society as a building, its daughters are families, that is, every family in it constitutes a brick of it in its great edifice.

¹ المؤلف المرسل: أ.د. كمال لدرع، البريد الإلكتروني: ladraakamel@yahoo.fr

Rather, the family is a small community that reflects the state of the large society, as the conditions of society in its material and moral aspects reflect the situation of each family in it, or that each family in it reflects the general conditions of society. Society is to take steps towards development and advancement or to retreat thanks to the goodness and stability of its families or their corruption and disintegration.

The Holy Qur'an talks about family building as a destination that entails partial purposes, but within the framework of an integrated system, starting from the ayatollah in the creation of male and female, the year of mating, the goal of servitude to God Almighty, the task of succession in the world, building the earth with goodness and righteousness, and harmony with the laws of God Almighty in the universe. Therefore, this research paper came to show the extent to which the Holy Qur'an cares about the family, its many purposes of building the family, and its effects on the individual, family and society.

The Holy Qur'an talks about family building as a destination that entails partial purposes, but within the framework of an integrated system, starting from the ayatollah in the creation of male and female, the year of mating, the goal of servitude to God Almighty, the task of succession in the world, building the earth with goodness and righteousness, and harmony with the laws of God Almighty in the universe. Therefore, this research paper came to show the extent to which the Holy Qur'an cares about the family, its many purposes of building the family, and its effects on the individual, family and society.

Keywords: The Holy Quran, purposes, Family

اعتنى القرآن الكريم بشأن الأسرة اعتناءً كبيراً نشأً وبناءً ووظيفةً ورسالةً، ذلك أنه يعتبرها أساس بناء المجتمع وتماسكه وقوته ومثانة علاقاته. فاهتم القرآن الكريم بالأسرة بدءاً من نواة نشأتها وهو الزواج، ثم في تنظيم العلاقة بين الزوجين والحقوق المتبادلة بينهما، ثم عن دورها ووظيفتها ورسالتها.

وإذا اعتبرنا المجتمع بناءً فلبناته هي الأسر، أي أن كل أسرة فيه تشكل لبنة في صرحه الكبير. بل إن الأسرة تُعدّ مجتمعاً صغيراً يعكس حالة المجتمع الكبير، فأحوال المجتمع في جوانبها المادية والمعنوية تعكس حال كل أسرة فيه، أو أن كل أسرة فيه تعكس أحوال المجتمع العامة. إن المجتمع يخطو خطوات نحو التطور والرفق أو يتقهقر بفضل صلاح أسرهِ واستقرارها أو فسادها وتفككها.

والأسرة مجتمع صغير، فكل فرد فيها تتنوع وظيفته أو يتحدد دوره ومن ثم تتغير صفته بحسب ما يناط به من أعباءٍ أسرية، فالفرد يكون زوجاً، فتنشأ عن صفة الزوجية وظيفة، وتترتب عنها حقوق وواجبات تجاه الطرف الثاني، ثم إذا ولد له مولود تحوّل إلى والد أو والدة أي أب أو أم، فتناط به أعباء أخرى كالرعاية والتربية، ثم عند تزويج ابنته تصبح له صفة الولاية، وهكذا.

إن القرآن الكريم عندما يتحدث عن بناء الأسرة كمقصد كبير وما يترتب عنه من مقاصد جزئية، إنما يتحدث عنها في إطار منظومة متكاملة، تنطلق من آية الله تعالى في خلق الذكر والأنثى، وسنة التزاوج، وغاية العبودية لله تعالى، ومهمة الاستخلاف في الدنيا، وعمارة الأرض بالخير والصلاح، والتناغم مع سنن الله تعالى في الكون.

وأصل هذه الورقة البحثية مداخلية تم تقديمها في الملتقى العلمي حول القرآن الكريم وحماية الأسرة والمجتمع من 21 إلى 25 ربيع الأول 1445هـ الموافق 7 إلى 11 أكتوبر 2023م في إطار الأسبوع الوطني للقرآن الكريم بولاية عنابة.

أولاً: أهمية الأسرة في القرآن الكريم:

إن كثرة النصوص القرآنية التي تتحدث عن الأسرة بعبارات مختلفة ولأغراض شتى لتدل على الأهمية التي يولها القرآن الكريم لهذه الخلية الاجتماعية، التي يتوقف عليها صلاح المجتمع، وقوة الأمة ودورها الحضاري.

واللافت للانتباه أن القرآن الكريم عندما يتحدث عن الأسرة سواء كانت صالحة أو غير صالحة على أنها أسرة دائمة تستمر آثارها إلى يوم القيامة، فإذا كانت صالحة يجتمع شملها في الجنة كما اجتمع شملها في الدنيا، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ كُلُّ

﴿إِمرِءٌ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ (21) الطور، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾ (7) رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (8) وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ، وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ (9) غافر.

والأسرة غير الصالحة كذلك آثارها تستمر إلى الآخرة، فتشهد تفككا ونفورا يوم القيامة عند العرض والحساب كما كان حالها في الدنيا، فتجد الواحد من أفرادها كالأب مثلا يريد أن يفدي نفسه بزوجه أو بأولاده من أجل أن ينقذ نفسه من عذاب الله، بخلاف المؤمن الذي يشفع في أهل بيته، قال تعالى: ﴿يُصْرَوْهُمْ يَوْمَ الْمَاجِرِمْ لَوْ يَقْدِرُ مِنَ الْعَذَابِ يَوْمَئِذٍ بَيْنِهِ﴾ (11) وَصَحْبَتِهِ، وَأَخِيهِ (12) وَفَصِيلَتِهِ الَّتِي تُؤَيِّسُ (13) وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنْجِيهِ (14) المعارج، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقْرَأُ الْمُرَّةُ مِنْ أَخِيهِ (34) وَأُمِّيهِ وَأَبِيهِ (35) وَصَحْبِهِ وَبَيْنَهُ (36) لِكُلِّ إِمْرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ (37)﴾ عبس.

ثانيا: بناء الأسرة وتكونها في نظر القرآن الكريم:

1 - الذكورة والأنوثة عامل تنوع وتكامل داخل الأسرة:

فتشكل الأسرة ينطلق من وجود الذكر والأنثى، وهما من سنة الزوجية في الكون، قال تعالى: ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (49) الذاريات، وفي شأنهما قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (45) مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى (46) وَأَنَّ عَلَيْهِ النُّشَاءَ الْآخَرَى (47)﴾ النجم، وقال أيضا: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى (36) أَلَمْ يَكُنْ نُطْفَةً مِنْ مَنِيِّ امْرَأَةٍ (37) ثُمَّ كَانَ عِلْقَةً فَخَلَقَ فَسُوَّى (38) فجعل منه الزوجين الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (39) أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِرٍ عَلَيَّ أَنْ يُخَيِّئَ الْوَلَدَ (40)﴾ القيامة، فخلق الإنسان ذكرا وأنثى من آيات الله تعالى في الكون الدالة على حكمته وقدرته وعلمه سبحانه وتعالى، قال عز وجل: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى (1) وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى (2) وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى (3) إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى (4)﴾ الليل.

والقرآن الكريم يخبر عن حقيقة وهي: أن أصل خلق الأنثى كان من الذكر، فهي بضعة منه، وفي ذلك تنبيه على قدرته تعالى الذي خلق الناس جميعا من نفس واحدة، وهو آدم عليه السلام، وخلق منه زوجه، وهي حواء، حيث خلقت من ضلعه الأيسر من خلفه وهو نائم، فاستيقظ فراها فأعجبته، فأنس إليها وأنست إليه¹، وهو ما يُستشف من قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ إِنِّتَوَارَكُكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا

¹ ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء اسماعيل، تفسير القرآن العظيم، دار الأندلس، بيروت، لبنان، ط7، سنة 1405هـ/1985م، ج2، ص196.

زَوْجَهَا وَبَتٌّ مِنْهُمَا رَجُلًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴿١﴾ النساء 1، والآية في مدلولها تعبر عن قوة العلاقة بين الذكر والأنثى، وأنها ليست غريبة عنه، بل هي بضعة منه وخلقته منه¹، وفي الحديث الصحيح: (وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضُلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرَتْهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرٌ)²، قال ابن كثير: (ولو أنه تعالى جعل بني آدم كلهم ذكوراً وجعل إناثهم من جنس آخر من غيرهم، إما من جان أو حيوان، لما حصل هذا الائتلاف بينهم وبين الأزواج، بل كانت تحصل نفرة لو كانت الزواج من غير الجنس، ثم من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم من جنسهم)³. ثم يخبر في موضع آخر بأن خلق الأنثى للذكر من النعم والطيبات، قال تعالى: ﴿وَمِنْ -إِنِّيهِ- أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا﴾ الروم 21، فقله تعالى: (أَنْ خَلَقَ لَكُمْ) يشير إلى وجه النعمة في خلق الأنثى للذكر، لما أودع الله تعالى في الأنثى من محاسن وعطف وحنان ومتمعة، كما فيه معنى الحفظ والأمانة، أي أن الذكر مؤتمن عليها.

ثم إن الذكورة والأنوثة المتمثلة في الزوجين عامل ألفة وانسجام بينهما في بناء الأسرة، والقيام بشؤونها، ورعاية الأولاد، فالأنثى لها من الطاقات والمواهب والقدرات ما ليس للذكر، وله ما ليس لها، فيحتاج كل منهما إلى ما عند الآخر فيحصل بينهما التعاون والنفع، أي تحصل بهما سنة التسخير، قال تعالى: ﴿وَنَحْنُ قَسَمًا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحِمْتُ رَيْكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ (32) الزخرف، وسنة التسخير كما تكون بين أفراد المجتمع ليحصل بينهم الانتفاع والترابط، تكون أيضا بين أفراد الأسرة وبخاصة الزوجين ليحصل بينهما التكامل على ما فيه صلاح العائلة. والملاحظ أن الفرد داخل الأسرة تتنوع وظيفته بحسب صفتة وموقعه فيها، فصفة الزوجية لها وظيفتها، وصفة الأبوة لها وظيفتها، والبنوة لها وظيفتها، وعن كل ذلك تترتب حقوق وواجبات.

2- الزواج الفطري الشرعي أساس بناء الأسرة:

نجد نصوصا متعددة ترغب في الزواج والحصول على النسل، وتحت عليه بحسب القدرة والاستطاعة، لتلبية الحاجات الفطرية، وللاكتثار من بناء الأسر الصالحة، قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾، إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا

¹ - القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق حامد أحمد الطاهر، دار الغد

الجديد، القاهرة، مصر، ط1، سنة 2009م، المجلد 7، ج: 14، ص: 15.

² - أخرجه البخاري، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ الْوَصَاةِ بِالنِّسَاءِ، رقم: 5185 - ومسلم، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابُ الْوَصِيَّةِ بِالنِّسَاءِ،

رقم: 1468

³ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج: 5، ص: 354.

يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴿النور 32-33﴾، وقال عز وجل: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مَنْ فُتِنَتْكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَيْمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَنْتَ بِفَحْشَةٍ قَلِيلَةٍ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿25﴾ النساء.

والزواج عملٌ صالح، ومن أنواع التعبد¹ لله تعالى، وسبيلٌ تحقيق مهمة الاستخلاف، وتترتب عنه مصالح مختلفة، ومنافع عامة وخاصة. ولأجل الترغيب في الزواج ذكر القرآن الكريم أن الزواج سنة الأنبياء والمرسلين، وأنهم تزوجوا وأنجبوا أولادا، ولم يثنهم ذلك عن أداء رسالة التبليغ والدعوة إلى الله تعالى، قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿38﴾ الرعد.

وغاية الزواج هو بناء الأسرة والحصول على النسل وتكثيره²، قال الشاطبي: (النكاح فإنه مشروع للتناسل على القصد الأول)³، وقال أيضا: (والنكاح لا يخفى ما فيه مما هو مقصود للشارع؛ من تكثير النسل، وإبقاء النوع الإنساني)⁴. وأمل الزوجين الإنجاب، فراعى القرآن الكريم هذا الشعور، فاعتبر الأبناء والبنات زينة الحياة الدنيا، قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الكهف 46، وقال

¹ - أي ليس الزواج عبادة مخصصة كما في الصلاة والصيام، بحيث لا يجوز إسقاطها أو تركها، بل هو من التعبد العام الذي يدخل في عموم قوله تعالى: ﴿يَتْلَاهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَسُجُّدُوا وَعَبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَقْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿77﴾ الحج.

² - ابن زغيبه: عز الدين، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، بإشراف الدكتور أبو الأجفان، قسم أصول الفقه، المعهد الأعلى للشريعة، جامعة الزيتونة، السنة الجامعية: 1412هـ/1992م، ص: 167 - أبو هشام الدين محمد حسين، التوضيحات الأولية لعلم مقاصد الشريعة الإسلامية، المطبعة الصحراوية، ورقلة، الجزائر، ط1، سنة 1414هـ/1994م، ص: 44.

³ - الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي (ت790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج: 2، ص: 396.

⁴ - الشاطبي، الموافقات، ج: 1، ص: 133.

سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا﴾ (74) الفرقان، وحثت السنة النبوية على الإنجاب وتكثير الأولاد باختيار المرأة الولود، جاء رجل إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَمَنْصِبٍ إِلَّا أَنَّهُ لَا تِلْدٌ أَفَأَتَزَوَّجُهَا فَهِيَ ثَمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَهِيَ ثَمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَهِيَ ثَمَّ فَقَالَ: (تَزَوَّجُوا الْوُلُودَ الْوُدُودَ فَإِنِّي مُكَاثِّرُكُمْ)¹.

والعالم اليوم يشهد انحرافا خطيرا بدأ ينتشر في بعض مجتمعاته وبخاصة الغربية منها في تجاوز المفهوم المعروف للأسرة عند كل الأمم، وإعطاء مفاهيم جديدة لها للقضاء على الأسرة الطبيعية الجبيلة التي قامت عليها حياة البشرية منذ أن انطلقت من الأسرة الأولى التي سكنت الجنة ثم نزلت إلى الأرض، فلم يختلف مفهومها من دين إلى دين، ولا من مجتمع إلى آخر. فتفشي الظواهر الشاذة، مثل الزواج المثلي، والعلاقات غير الشرعية، والإنجاب خارج رابطة الزواج، وقيام بعض الدول الغربية في تقنينها وإصدار تشريعات تقرها؛ هي ظواهر تتنافى والفطرة الإنسانية، ويمجها العقل السليم. وما حل بقوم النبي لوط عليه الصلاة والسلام لقيامهم بسلوك خاطئ شاذ صار له مآل خطير في تخريب نظام الحياة بتهديد وجود النوع الإنسان، وكيان الأسرة.

وفي صدر الإسلام سارعت الشريعة إلى تحريم بعض مظاهر الزواج التي كانت منتشرة في المجتمعات الجاهلية، واعتبرتها أنكحة فاسدة لا تحقق حُكْمَ الزواج، ولا مقاصد بناء الأسرة، كما جاء في الصحيح عن عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته أَنَّ النَّكَاحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْحَاءٍ: فَنِكَاحٌ مِنْهَا نِكَاحُ النَّاسِ الْيَوْمَ: يَخْطُبُ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ وَلَيْتَهُ أَوْ ابْنَتَهُ، فَيُصَدِّقُهَا ثُمَّ يَنْكِحُهَا، وَنِكَاحٌ آخَرُ: كَانَ الرَّجُلُ يَقُولُ لِامْرَأَتِهِ إِذَا طَهَّرْتُ مِنْ طَمَئِنَّا: أَرْسِلِي إِلَى فُلَانٍ فَاسْتَبْضِعِي مِنْهُ، وَيَعْتَزِّلُهَا زَوْجَهَا وَلَا يَمَسُّهَا أَبَدًا، حَتَّى يَتَبَيَّنَ حَمْلُهَا مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي تَسْتَبْضِعُ مِنْهُ، فَإِذَا تَبَيَّنَ حَمْلُهَا أَصَابَهَا زَوْجُهَا إِذَا أَحَبَّ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ رَغْبَةً فِي نَجَابَةِ الْوَلَدِ، فَكَانَ هَذَا النَّكَاحُ نِكَاحَ الْإِسْتِبْضَاعِ. وَنِكَاحٌ آخَرُ: يَجْتَمِعُ الرَّهْطُ مَا دُونَ الْعَشْرَةِ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، كُلُّهُمْ يَصِيحُهَا، فَإِذَا حَمَلَتْ وَوَضَعَتْ، وَمَرَّ عَلَيْهَا لَيْالٍ بَعْدَ أَنْ تَضَعَ حَمْلَهَا، أُرْسِلَتْ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ رَجُلٌ مِنْهُمْ أَنْ يَمْتَنِعَ، حَتَّى يَجْتَمِعُوا عِنْدَهَا، تَقُولُ لَهُمْ: قَدْ عَرَفْتُمْ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِكُمْ، وَقَدْ وَلَدْتُ، فَهُوَ ابْنُكَ يَا فُلَانُ، تُسَمِّي مَنْ أَحَبَّتْ بِاسْمِهِ، فَيَلْحَقُ بِهِ وَلَدُهَا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَمْتَنِعَ بِهِ الرَّجُلُ، وَنِكَاحٌ الرَّابِعُ: يَجْتَمِعُ النَّاسُ الْكَثِيرُ، فَيَدْخُلُونَ عَلَى الْمَرْأَةِ، لَا تَمْتَنِعُ مِنْ جَاءِهَا، وَهِنَّ الْبَغَايَا، كُنَّ يَنْصِبْنَ عَلَى أَبْوَابِهِنَّ رَايَاتٍ تَكُونُ عَلَمًا، فَمَنْ أَرَادَهُنَّ دَخَلَ عَلَيْهِنَّ، فَإِذَا حَمَلَتْ إِحْدَاهُنَّ وَوَضَعَتْ حَمْلَهَا جُمِعُوا لَهَا، وَدَعَوْا لَهُمُ الْقَافَةَ،

¹ - أخرجه النسائي في كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم، رقم: 3175 - ورواه أبو داود في كتاب النكاح، باب النبي عن تزويج من لم يلد من النساء، رقم: 1754.

ثُمَّ أَلْحَقُوا وَلَدَهَا بِالَّذِي يَرُونَهُ، فَالْتَأَطَّ بِهِ، وَدُعِيَ ابْنُهُ، لَا يَمْتَنِعُ مِنْ ذَلِكَ، فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمِ¹.

فأكدت الشريعة الإسلامية على أن الزواج الشرعي بضوابطه وأحكامه المعروفة، هو الوسيلة الوحيدة لاجتماع الرجل مع المرأة وبناء أسرة، ولطلب النسل الطاهر، المنتسب إلى أصله، يؤكد هذا قول أمنا عائشة رضي الله عنها في نهاية الحديث: (فَلَمَّا بُعِثَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالْحَقِّ، هَدَمَ نِكَاحَ الْجَاهِلِيَّةِ كُلَّهُ إِلَّا نِكَاحَ النَّاسِ الْيَوْمِ)، وهذا مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، فوجود زواج ومن ثم وجود رابطة أسرية، فيها تبادل الحقوق والواجبات، وتحمل المسؤوليات، ويدعو الوالدين إلى الحنو على الولد والعطف عليه ورعايته، قال ابن عاشور رحمه الله تعالى: (أن حفظ النسب الراجع إلى صدق انتساب النسل إلى أصله سائق إلى البر بأصله، والأصل إلى الرأفة والحنو على نسله سوقا جبليا وليس أمرا وهميا، فحرص الشريعة على حفظ النسب وتحقيقه ورفع الشك عنه ناظرا إلى معنى عظيم نفساني من أسرار التكوين الإلهي علاوة على ما في ظاهره من إقرار نظام العائلة ودرء أسباب الخصومات الناشئة عن الغيرة المجبولة عليها النفوس، وعن تطرق الشك من الأصول في انتساب النسل إليها والعكس)². وهو ما يفسر أيضا نهي الشريعة الشديد عن التبني لافتقاده إلى مثل هذه المعاني الجبلية، وهي من جملة مقاصد تحريمه، قال تعالى: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ. وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهَرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ⁴﴾ أَدْعَوْهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُم بِهِ وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا⁵﴾ الأحزاب

ونظرا لأهمية حفظ النسل وخطورته وعظيم شأنه، فقد اعتبرته الشريعة مقصدا شرعيا عظيما وأوجبت المحافظة عليه لأنه يتوقف عليه وجود النوع الإنساني واستمراره في الأرض، فدعت إلى الاعتناء به ورعايته وصيانته منذ أن يكون جنينا في بطن أمه إلى أن يصير كبيرا³. وارتقى به جمهور علماء الأمة إلى مرتبة الضروري ضمن الكليات الخمس التي جاءت رعايتها في كل الملل السابقة⁴، قال ابن عاشور: (وأما حفظ

1 - البخاري، كتاب النكاح، بَابُ مَنْ قَالَ: لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، رقم: 5127

2 - ابن عاشور: محمد الطاهر (ت1973م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، والشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط سنة 1985م، ص: 162

3 - حسين، التوضيحات الأولية، ص: 44.

4 - قال الشاطبي حيث قال: (فقد اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وضعت للمحافظة على الضروريات الخمس، وهي: الدين والنفس والنسل والمال والعقل، وعلمها عند الأمة كالضروري الشاطبي، الموافقات، ج: 1، ص: 38)

الأنساب، ويعبر عنه بحفظ النسل، فقد أطلقه العلماء، ولم يبينوا المقصود منه، ونحن نفصل القول فيه، وذلك إن أريد به حفظ الأنساب، أي النسل من التعطيل، فظاهر عدّه من الضروري؛ لأن النسل هو خِلقة أفراد النوع، فلو تعطل يؤول تعطيله إلى اضمحلال النوع وانتقاصه، كما قال لوط لقومه: ﴿وَقَطَّعُونَ السَّبِيلَ﴾ العنكبوت 29. على أحد التفسيرين، فهذا المعنى، لا شبهة في عدّه من الكليات؛ لأنه يعادل حفظ النفوس... أما إن أريد بحفظ النسب: حفظ انتساب النسل إلى أصله، وهو الذي لأجله شرعت قاعدة الأنكحة، وحرّم الزنى، وفرض له الحد، فقد يقال: إن عدّه من الضروريات غير واضح، إذ ليس بالأمّة من ضرورة إلى معرفة أن زيداً هو ابن عمرو، وإنما ضرورتها في وجود أفراد النوع وانتظام أمرهم... فيكون حفظ النسب بهذا المعنى، بالنظر إلى مجموع جوانبه، من قبيل الحاجي، ولكنه لما كانت لفوات حفظه من مجموع هذه الجوانب، عواقب كثيرة سيئة، يضطرب لها أمر نظام الأمّة، وتنخرم بها دعامة العائلة، اعتبر علماؤنا حفظ النسب في الضروري؛ لما ورد في الشريعة من التغليظ في حد الزنا، وما ورد عن بعض العلماء من التغليظ في نكاح السر، والنكاح بدون ولي وبدون إشهاد¹.

3 - صلاح الفرد أساس صلاح الأسرة:

من مقاصد القرآن الكريم الكبرى عنايته بالفرد من حيث هو إنسان لهدايته وإصلاحه وتربيته، وفتح له فرص المعالجة عند الخطأ والانحراف عن طريق التوبة والاستغفار.

كثيراً ما نتحدث عن دور الأسرة في تربية الفرد وتوجيهه واستقامته ونغفل عن إعداد الفرد الصالح لأجل إنشاء أسرة صالحة، فصلاح الفرد ضمان لصلاح الأسرة، فحال الأسرة من حال وصفة كل فرد فيها، فالفرد هو منتوج اجتماعي يكون منه الزوج والزوجة، ويكون منه الأب والأم، فأثر صلاح الفرد ينتقل أثره إلى أسرته، وإذا كان غير ذلك انتقل أثر فسادته إلى أسرته، وهذا المعنى أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في حثه على حسن اختيار الزوجين في قوله: (فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ؛ تَرَبَّتْ يَدَاكَ)²، أي على الرجل أن يتخيّر المرأة الصالحة لبناء الأسرة الصالحة، وعلى المرأة أيضاً أن تتخيّر الرجل الصالح لبناء أسرته الصالحة، كما جاء في السنة عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَّوْجُوهُ، إِلَّا

1 - ابن عاشور، مقاصد الشريعة، ص: 81

2 - وتام الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِارْتَبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَنِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ) رواه البخاري، كتاب النكاح، بَابُ الْأَكْفَاءِ فِي الدِّينِ، رقم: 5090 - مسلم، كتاب النكاح، بَابُ اسْتِحْبَابِ نِكَاحِ ذَاتِ الدِّينِ، رقم: 1466

تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةً فِي الْأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِضٌ¹، وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (تَخَيَّرُوا لِنُطْفِكُمْ، وَانْكِحُوا الْأَكْفَاءَ، وَانْكِحُوا الْإِمَمَ)².

فصلاح الفرد هو أساس الصلاح العام: قال عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ الرعد 11. فعدم استقرار الكثير من الأسر، ووجود بعض الانحرافات في سلوك أفرادها المنتهية بالعنف، والمؤدية إلى الشقاق المستمر، وكثرة الطلاق، ليدل على أن الفردين المشكلين للأسرة وهما الزوجان أو أحدهما لم يتلق تربية صالحة كافية تؤهله لبناء أسرة صالحة.

فالمحاضن المختلفة في المجتمع كالمدرسة وغيرها من المؤسسات التربوية عندما تقوم بواجب التربية، إنما تقوم بتأهيل الفرد ليكون زوجاً صالحاً أو أباً صالحاً أو مواطناً صالحاً أو معلماً صالحاً أو حاكماً صالحاً، لكن يبقى دور الأسرة مبدئياً وأساسياً وضرورياً.

لذلك جاءت نصوص قرآنية تحث الأمة على الاهتمام بمواردها البشرية، أي العناية بتربية الفرد وإصلاحه، كما نجد نصوصاً تحث الفرد نفسه على إصلاح ذاته، قال تعالى: ﴿وَقَفَّيْ وَمَا سَوَّيْتُهَا⁷ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا⁸ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا⁹ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا¹⁰﴾ الشمس، فالفرد الصالح عامل بناء سليم للأسرة، وعامل استقرار لها وضمان استمرارها.

ثالثاً: حفظ الأسرة مقصد شرعي عظيم:

بتتبع نصوص القرآن الكريم الواردة حول الزواج والأسرة وعلاقات القرابة يُستشف منها مرتبة حفظ الأسرة كمقصد عظيم، أولها القرآن الكريم عناية كبيرة، وأحاطها بجملة من الأحكام الشرعية لتنظيمها وحمايتها وتفعيل دورها الاجتماعي ورسالتها الحضارية. ويمكن أن نستنتج من القرآن الكريم بعض مسالكة في حفظ الأسرة في الآتي:

1 - المسلك الأول: تنظيم علاقات أفراد الأسرة:

سعى القرآن الكريم إلى الحماية الذاتية للأسرة، من خلال تنظيمها داخلياً، بتحديد المسؤوليات، وبيان حقوق أفرادها وبخاصة الزوجين تجاه بعضهما البعض، وأيضاً بيان مهام كل فرد فيها وبخاصة الزوجان والوالدان، حتى لا يقع نزاع حول حق طرف تجاه طرف آخر، فبيّن أن الكل يتمتع بحقوق كاملة،

¹ - الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، رقم: 1084 - ابن ماجه، كتاب

النكاح، باب الأكفاء، رقم: 1967، وحسنه الألباني في "صحيح الترمذي"

2 - ابن ماجه، كتاب النكاح، باب الأكفاء، رقم: 1968، وحسنه الألباني.

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ البقرة 228، فلا ينبغي لطرف أن ينازع طرفاً آخر في حقوقه ووظيفته، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (32) النساء، كما بين مسؤولية رعاية الأسرة والمحافظة عليهما ترجع إلى الزوج، فلا تكلف المرأة بذلك لأن لها أعباءً أسرية أخرى، قال تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (228) البقرة، وقال جل وعلا: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالضِّلِحَتْ قَنِينَتْ حَفِظَتْ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ النساء 34.

وقد بين القرآن الكريم تنوع دور كل من الذكر والأنثى داخل الأسرة الواحدة، أي الزوجين، وهو تنوع تكاملي لا تنافري، يزيد في قوة الأسرة وتماسكها وانتظام أمري، قال تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ۖ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۖ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ﴾ (3) إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ (4) الليل، فقله تعالى: (إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ) جاءت عقب الحديث عن الذكر والأنثى، مما يدل على مهام مختلفة لكل منهما، لكنها مهام تتكامل فيما بينها، وهي عنصر ثراء وقوة وتطور للأسرة.

2 - المسلك الثاني: تقوية علاقات أفراد الأسرة وأثرها في تماسكها واستقرارها:

حرصت الشريعة على قوة تماسك الأسرة ومتانة روابط أفرادها، من خلال حسن العلاقة بين الزوج والزوجة بالدرجة الأولى، فإذا صلحت هذه العلاقة صلحت العلاقة بين الوالدين والأولاد. وقد وضعت الشريعة وسائل وآليات ذاتية وخارجية لتجاوز الخلاف ومعالجة الشقاق وإعادة العلاقة إلى حالتها الطبيعية. فأما الآلية الذاتية في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ ذُوقَوهُنَّ فَعُظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ (34) النساء، فإذا كان الشقاق من جانب الزوجة سعى الزوج لإصلاح ما بينه وبين زوجته بالوعظ والضرب غير المبرح والمقصود به الزجر وإشعارها بخطأ سلوكها دون إحداث الأذى، والهجر، وإذا كان الشقاق من جانب الزوج سعت الزوجة لإصلاح ما بينها وبين زوجها، قال تعالى: ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصْلَحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ (28) النساء، وأهمية الإصلاح الذي يبادر به كل طرف تجاه الآخر يكمن في تضيق نطاق الخلاف والحفاظ على أسرار الحياة الزوجية. فإذا عجز الزوجان عن حل مشاكلهما بأنفسهما انتقلا إلى الآلية الخارجية بالاستعانة بأطراف من عائلتهما ذوي صلاح ورأي ورجاحة عقل

في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ٣٥﴾ النساء.

3 - المسلك الثالث: وقاية الأسرة من العوامل المؤدية إلى انحلالها وهدمها وتفككها:

من ذلك التنفير من الطلاق وتجنبه، للآثار السلبية التي تترتب عنه، من تفكيك للأسر، وتشريد الأولاد وضيعائهم، وانقطاع الإنجاب، قال الرسول ﷺ: (أَبْغَضُ الْحَلَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى الطَّلَاقُ) 1. وإباحة الطلاق إنما هو عند الحاجة الملحة أو الضرورة، كدفع الضرر عن أحد الزوجين، ولتعسر استمرار الحياة الزوجية، وأيضاً النهي عن الزنى حفاظاً على طهارة المجتمع، وطهارة الأسرة وسلامة العلاقات الزوجية، فكما أن الزنى يفسد النسل ويفقد طهارته ويقلله أو يعطله، فإن له آثاراً تنتقل إلى الأسرة، كانتشار الخيانات الزوجية المفككة للأسر، أو الاستغناء به عن تكوين أسرة. لذلك غلظت الشريعة في تحريره وتجنب ذرائعه ومعاقبة مرتكبه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ٣٢﴾ الإسراء، وقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ النور 02، هذا في حالة عدم الإحصان، أما إذا كان الزاني محصناً فإنه يستحق عقوبة الرجم، لما ثبت في السنة عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُذُوا عَنِّي خُذُوا عَنِّي قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ، وَالثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ) 2.

كما حرمت الشريعة الإسلامية العلاقات الشاذة المخالفة للفطرة، حتى لا تكون بديلاً عن العلاقة الأسرية الطبيعية، إضافة إلى أنها تضرّ بالنسل وتعطل تكاثره، وتُشيع الفاحشة في المجتمع، وقد شدد القرآن العظيم النكير على قوم لوط لأنهم خالفوا مقتضيات الفطر السليمة، وارتكبوا فاحشة ما سبقهم بها أحد من الأمم السابقة، وكرّر قصّتهم في عدة سور منه، وذلك للمبالغة في بيان قبح سلوكهم لخطورته الاجتماعية، ومساسه بأسس العمران البشري، وخروجه عن سنن الله تعالى في الخلق، فالاكْتفاء بالذكور في قضاء الشهوات يضرّ بالنساء، ويجعل الناس يعزفون عن بناء الأسر، ويقطع النسل 3 ويشيع الفواحش، ويذهب الحياء، وينشر الأمراض، ويحول دون وجود روابط أسرية تحفظ للمجتمع تماسكه وقوته، قال عزّ

1 - أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطلاق، رقم: 2018 - ورواه أبو داود في سننه، كتاب الطلاق، باب كراهية الطلاق، رقم: 1863. وضعفه الألباني.

2 - رواه مسلم في كتاب الحدود، باب حد الزنى، رقم: 3199.

3 - جميلة تلوت، مقاصد الأسرة في القرآن: من الإنسان إلى العمران، 2017، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي،

وجل: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (80) إِنَّكُمْ لَأَتُونَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ الْنِسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿81﴾ الأعراف، وقال سبحانه: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَأَتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (28) أَيْنَكُمْ لَأَتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ ﴿العنكبوت 28-29﴾.

ومنه النهي عن رمي المحصنات وانتهاك أعراضهن، وأيضا النهي عن رمي الزوجات دون بينة واضحة، حفاظا على حرمة الأسرة، ووقايتها مما يدخل الفتنة والريبة بين أفرادها، في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (4) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿5﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحِيهِمْ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿6﴾ وَالْخَمْسَةُ أَنْ لَعْنَتْ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ إِنْ كَانَ مِنْ الْكَاذِبِينَ ﴿7﴾ وَيَذَرُوهَا الْعَذَابُ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿8﴾ وَالْخَمْسَةُ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِنَّ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿9﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿10﴾ النور.

رابعا: المقومات المقاصدية لبناء الأسرة المنشودة:

1 - المقومات الفطرية:

قال تعالى: ﴿وَمِنْ -إِيَّاهِ- أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (21) الروم. فذكرت الآية الكريمة مقومين اثنين لبناء علاقة زوجية مستقرة، وبناء أسرة متماسكة، وهما: المودة والرحمة. وهما مقومان فطريان، وصفة الفطرية فيهما مستفادة من قوله تعالى: (وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً)، فالله تعالى نسب الجعلية لنفسه، فهو سبحانه وتعالى هو الذي أودع المودة والرحمة في نفس الزوج تجاه زوجته، وفي نفس الزوجة تجاه زوجها، فوجود المودة والرحمة بينهما سلوك فطري سوي، متأصل في الذكر والأنثى من حيث أصل الخلقة في ميل كل منهما للآخر، والرغبة النفسية في الارتباط به، كيف لا وهي بضعة منه¹؛ وفي ذلك آية من آيات الله تعالى في الخلق. ويتعمق هذا المقومان بعد نشوء الرابطة الزوجية، فيثمران حياة زوجية سعيدة. وإن غياب المودة والرحمة بين الزوجين أو من أحدهما ليدل على وجود انحراف عن السلوك الفطري، يفقد الحياة الزوجية السعادة والاستقرار، يقول سيد قطب رحمه الله تعالى: (والتعبير القرآني اللطيف الرفيق يصور هذه العلاقة تصويراً

¹ - قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ النساء 01، وقال تعالى:

﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ الزمر 6.

موحياً، وكأنما يلتقط الصورة من أعماق القلب وأغوار النفس... فيدركون حكمة الخالق في خلق كل من الجنسين على نحو يجعله موافقاً للآخر، ملبياً لحاجته الفطرية: نفسية وعقلية وجسدية، بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار، ويجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة، لأن تركيبهما النفسي والعصبي والعضوي ملحوظ فيه تلبية رغائب كل منهما في الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية لإنشاء حياة جديدة تتمثل في جيل جديد¹.

المقوم الأول: المودة:

قال تعالى: (وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً)، العلاقة بين الزوجين ليست علاقة تنافس أو خصام أو تعارض أو تزاخم في الوظائف، بل هي علاقة تنطلق من المودة والمحبة بين الطرفين، قال ابن عباس: (المودة حب الرجل امرأته، والرحمة رحمته إياها أن يصيها بسوء)².

والقرآن استعمل كلمة "مودة" بدل كلمة "محبة"، وهي أبلغ في التعبير، لأن المودة فيها تودد المعبر عن التقرب، فكل طرف يتقرب ويتودد إلى الآخر، فليس حب من جانب واحد، بل هو من طرفين يحصل به التفاعل، كما قال تعالى في شأن المؤمنين³: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾ (96) مريم 96.

فالمودة أبلغ وأشمل في العلاقة الحميمة العاطفية العميقة بين الزوجين من لفظة "المحبة"، فالحب ليس دائماً يكون متبادلاً، فالمرأة قد يحبها زوجها وهي لا تحبه لسوء خلقه أو إهماله، لكنها تصبر وتعيش معه لأجل رعاية أولادها، وكذلك الحال بالنسبة للزوج.

المقوم الثاني: الرحمة:

قال تعالى: (وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً)، فالعلاقة بين الزوجين علاقة رحمة، فكل طرف ينظر إلى الآخر نظرة عطف وحنان، ويتعامل معه باللين، والرحمة فيها معنى الشفقة والرأفة⁴، فالزوج يعطف على زوجته، ويقدر تعبها، ويشفق عليها، وكذلك الزوجة تعطف على زوجها وتقدر سعته وكده من أجل كسب لقمة العيش. فالرحمة تكون في الشعور النفسي وفي التعامل المادي، وهي كفيلة بتقوية العلاقات،

1 - سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، القاهرة، ط 12، سنة: 1406هـ/ 1986م، ج: 5، ص: 2763.

2 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج: 7، ج: 14، ص: 15.

3 - انظر تفسير الآية عند ابن باديس: عبد الحميد، مجالس الذكر من كلام الحكيم الخبير، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، ط 1، سنة: 1402هـ/ 1982م، ص: 199 وما بعدها.

4 - القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مج 7، ج: 14، ص: 15 - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج: 5، ص: 354.

وإدامة الروابط، وتعميق المحبة بينهما، فلا يكون مجال لوساوس الشيطان ولا لنزغاته، ولا لسوء الظن بين الزوجين. وإن بُتتاً تسود فيه الرحمة يكون بعيداً عما يسمى بالعنف الأسري أو الإهمال العائلي.

والرحمة ترجمها النبي ﷺ في حياته الأسرية في أسمى معانيها، وهو القائل عن نفسه: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)¹؛ وعن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَخَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِنِسَائِهِمْ»². فهو كزوج كان في خدمة أهله، يساعد زوجته في أعمال البيت، دون أن ينقص ذلك من قدره ولا بمكانته كنبى مرسل، فقد ورد في الصحيح عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ»³، بل كان النبي ﷺ يتكفل بشؤونه الخاصة ويقوم بها بنفسه من باب الشفقة عليهم، وحتى يخفف الأعباء عن زوجاته، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سُئِلَتْ: مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: (كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرِّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ)⁴، وَعَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا سُئِلَتْ: مَا كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: (مَا كَانَ إِلَّا بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ، كَانَ يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَخْلِبُ شَاتَهُ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ)⁵.

2 - المقومات المكملة:

المقوم الأول: المعاشرة بالمعروف:

قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَبَّيْ أَنْ تَكَرَّهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾⁽¹⁹⁾ النساء. فقولته: (عاشروهن) من المعاشرة وهي مُفاعلةٌ مِنَ الْعِشْرَةِ وهي المُخَالَطةُ⁶، وغالبا أن دوام المخالطة بين الزوجين قد تؤدي إلى سوء المعاملة، ووقوع شيء بين الطرفين، فأوصى الله تعالى بحسن معاشرة النساء، وعدم الإضرار بهنّ، والصبر عليهنّ، والإحسان إليهنّ، وهي معاشرة تكون بالمعروف والمعاملة الحسنة والكلمة الطيبة، فإن ذلك كفيل بدوام العلاقة الطيبة بين الزوجين، ومن ثم تماسك الأسرة واستقرارها، وسيادة الهدوء والطمأنينة فيها.

1 - ابن ماجه عن ابن عباس، بَابُ حُسْنِ مُعَاشَرَةِ النِّسَاءِ، رقم: 1977

2 - الترمذي، كتاب النكاح، بَابُ مَا جَاءَ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، رقم: 1162. وقال عنه الألباني: حسن صحيح

3 - البخاري، كِتَابُ الْأَذَانِ، بَابُ: مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَهْلِهِ فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ، رقم: 676

4 - رواه ابن حبان، كِتَابُ الْحَظَرِ وَالْإِبَاحَةِ، بَابُ التَّوَاضُّعِ وَالْكَبَرِ وَالْعُجْبِ، رقم: 5677، وصححه الألباني

5 - ابن حبان، كِتَابُ الْحَظَرِ وَالْإِبَاحَةِ، بَابُ التَّوَاضُّعِ وَالْكَبَرِ وَالْعُجْبِ، رقم: 5675

6 - ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب،

الجزائر، ط سنة 1984م، ج: 4، ص: 287

والزوج قد يرى من زوجته ما يكره، وهي ترى منه ما تكره، ولكن على كل طرف أن ينظر إلى الجوانب الإيجابية في الآخر، إذ لا يخلو إنسان من عيب أو نقص، قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَبَىٰ أَنْ تَكْرَهُوهَا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝١٩﴾، فقد يكون في زوجته التي كره منها شيئاً في خلقها أو خلقها، الخير والبركة والعفة وصلاح الدين وحسن تدبير البيت، فيرى ذلك منها ويتغاضى عما كرهه منها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَا يَفْرُكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ، أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ)¹، والفرُّك: البغض والكره، والنهي عنه لأنه غالباً ما يؤدي إلى إيذاء الزوجة وظلمها وحرمانها من حقوقها. وانظر إلى ملاطفة النبي صلى الله عليه وسلم لزوجته عائشة رضي الله عنها في الحديث والمحافظة على ودِّها، فعن عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: "لَمَّا رَأَيْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ طَيْبَ نَفْسِي قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لِي. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَائِشَةَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهَا وَمَا تَأَخَّرَ مَا أَسْرَتَ وَمَا أَعْلَنْتَ، فَضَحِكَتْ عَائِشَةُ حَتَّى سَقَطَ رَأْسُهَا فِي حِجْرِهَا مِنَ الضَّحِكِ. قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْسُرُكَ دُعَايِي؟ فَقَالَتْ: وَمَا لِي لَا يَسُرُّنِي دُعَاؤُكَ فَقَالَ ﷺ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لِدُعَايِي لَأُمِّي فِي كُلِّ صَلَاةٍ)².

المقوم الثاني: الاحترام المتبادل:

العلاقة الزوجية قائمة على الاحترام المتبادل بين الطرفين، فالزوج يحترم زوجته ويقدرها، والزوجة تحترم زوجها وتقدره. فقد يسود اعتقادٌ فاسدٌ عند الزوجة أن بخصامها المستمر وعنادها ومشاكستها صارت قوية متحكمة في زوجها ومسيطرة على بيتها، وكذا الزوج قد يعتقد أن بقسوته وشدته صار قويا متحكما في زمام أسرته، فالاحترام ليس ضعفا بقدر ما هو خلق حسن يعبر عن تقديرهما لبعضهما البعض، ويقوي الثقة بينهما.

فالقوامه الممنوحة للزوج بنص القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۝٣٤﴾ النساء 34، تعني الإشراف والحماية والدفاع والإنفاق وتحمل المسؤولية، وذلك للمؤهلات التي خلق الله تعالى عليها الرجال دون النساء، وهو أمر معلوم عند الناس. والقوام هو الذي يقوم على شأن شيء فيهتم به ويليه ويصلحه ويعتني به ويقف على إدارة أمره³.

وعليه فإن القوامه لا تعني التسلط والاستبداد، فهذا خطأ في الفهم وسوء تنزيل يأباه مقصد بناء الأسرة. فلا يجوز للزوج أن يهين زوجته، أو يتسلط عليها، أو يحرمها من حقها في إبداء رأيها أو التحاور معها

1 - أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم: 1469

2 - أخرجه ابن حبان في "صحيحه"، رقم: 7111، من طريق حرملة بن يحيى، وقد حسنه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة"، رقم: 2254، وحسنه أيضا الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على "صحيح ابن حبان" (48/16).

3 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج: 5، ص: 38

في أمور البيت، فالمرأة لها عقل، ولها رأي، وعقلها مع عقله ورأيها مع رأيه أفضل وأتم وأكمل، فقد يخفى عليه ما تتفطن له هي. وسيرة النبي ﷺ التي تمثل التطبيق العملي لتعاليم القرآن الكريم، لتدل على ما كان عليه ﷺ من خلق عظيم في تقدير واحترام زوجاته، فكان يرجع إليهن، وهن يراجعنه، ويستشيرهن، ويأخذ برأيهن، ويتحدث إليهن، ويتحاورن معه ويسألنّه فيجيب؛ وكان يقع شيء من أمهات المؤمنين رضي الله عليهنّ تجاه زوجهنّ النبي ﷺ دون أن يتجاوزنّ حدود الأدب معه، فلا يكون منه ﷺ إلا الكلمة الطيبة وحسن المعالجة للموقف والتودد لهنّ، فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ) قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً قُلْتُ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً قُلْتُ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ " قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلٌ، لَسْتُ أَهَاجِرُ إِلَّا اسْمَكَ)¹، وجاء في الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: (كُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذَا قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذْنَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، فَصَحَبْتُ عَلَى أَمْرَاتِي فَارْجَعْتَنِي، فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي، قَالَتْ: وَلِمَ تُنْكَرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لِيُرَاجِعْنَهُ، وَإِنْ أَحَدَاهُنَّ لَتَهْجُرَهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ، فَأَفْرَعَنِي ذَلِكَ وَقُلْتُ لَهَا: قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ، ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي، فَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا: أَيُّ حَفْصَةَ، أَتُغَاضِبُ اللَّهَ لِيُغْضِبَ رَسُولَهُ ﷺ فَتَهْلِكِي؟ لَا تَسْتَكْثِرِي النَّبِيَّ ﷺ وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ وَلَا تَهْجُرِيهِ، وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ، وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ أَوْضَا مِنْكَ وَأَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرِيدُ عَائِشَةُ².

المقوم الثالث: الإنفاق الحسن:

إن الزواج تترتب عنه حقوق معنوية ومادية كثيرة، ومن جملة الحقوق المادية النفقة، وهو أعظم حق يجب على الزوج تجاه زوجته وأولاده. فعلى الزوج أن يوفر مسكناً لأسرته، وينفق بالمعروف على كل من هم تحت رعايته، وبخاصة زوجته بحسب وسعه وقدرته، قال تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ البقرة 233، وقال أيضاً: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَيِّقَاتِكُنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ فَانْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَاتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَاتِمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَمِصْرُكُمْ فَسْتَرْضِعْ لَهُ أُمَّةً أُخْرَى ۖ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَكْلِفَ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ التغابن.

فالقرآن أوصى بإكرام الزوجة، وإعزازها، وعدم حرمانها مما تحتاجه من متطلباتها المادية والمعنوية. والإنفاق عليها لا يكون باليمن والأذى، فهو حق لها يجب لها بمقتضى عقد الزواج الشرعي الصحيح،

1 - البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الهجران لمن عصى، رقم: 6078.

2 - البخاري، كتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لخال زوجها، رقم: 5191.

فيطعمها زوجها مما يطعم نفسه، ويكسوها كما يكسو نفسه، ويكفل لها الرعاية الصحية عند المرض، فتشعر الزوجة في كنف زوجها بالأمان، وأن زوجها قد حلّ محلّ والدها في رعايتها وتلبية احتياجاتها من الطعام والشراب واللباس والعلاج وما تحتاج إليه من أدوات وأثاث في بيتها، وفي ذلك دوامٌ للعشرة بينهما، واستمرار للحياة الزوجية.

وقد أكدت السنة ذلك فعن حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْفُشَيْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟، قَالَ: (أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوُجْهَ، وَلَا تَقْبَحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: "وَلَا تُقْبَحُ أَنْ تَقُولَ: قَبَحَكَ اللَّهُ"¹.

أما إذا قصر الزوج، وبخل بماله، وضيع من يعول، فقد أعطت الشريعة للزوجة حق رفع شكايتها للقضاء عند إفسار الزوج أو إهماله لأسرته، فعن خَيْثَمَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، إِذْ جَاءَهُ قَهْرْمَانٌ² لَهُ قَدْ خَلَّ، فَقَالَ: أُعْطِيتَ الرَّقِيقَ قُوَّتُهُمْ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَأَنْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتُهُ»³، فلا يجوز للمسلم أن يمنع ماله عنمن تلزمه نفقته من أهله وأولاده، وحتى حيواناته وبهائمته، فلا يبذل ماله هنا وهناك ولو بالتصدق على الفقراء حتى يكفي أهله.

وقد اعتبر النبي صلى الله عليه وسلم ما ينفقه الرجل على أهله صدقة، وما أنفقه على زوجته وأولاده أعظم ثوابًا، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ، فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ» - أَوْ قَالَ: «زَوْجِكَ» -، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ»، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ، قَالَ: «أَنْتَ أَبْصَرُ»⁴، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مُسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ»⁵.

خامسا: ثمار بناء الأسرة الصالحة:

لا شك أن بناء الأسرة تترتب عنه عدة ثمرات وفوائد تعود بالدرجة الأولى على أفرادها، منها:

- 1 - أبو دود، كِتَابُ النِّكَاحِ، بَابٌ فِي حَقِّ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهَا، رقم: 2142، وقال عنه الألباني: حسن صحيح
- 2 - (قهرمان) هو الخازن قائم بحوائج الإنسان وهو بمعنى الوكيل
- 3 - مسلم، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ، وَإِثْمٌ مَنْ ضَيَّعَهُمْ أَوْ حَبَسَ نَفَقَتَهُمْ عَنْهُمْ، رقم: 996
- 4 - أبو داود، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابٌ فِي صَلَةِ الرَّجْمِ، رقم: 1691
- 5 - مسلم، كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الْعِيَالِ وَالْمَمْلُوكِ، وَإِثْمٌ مَنْ ضَيَّعَهُمْ أَوْ حَبَسَ نَفَقَتَهُمْ عَنْهُمْ، رقم: 995

1 - التمتع بالطيبات:

الله تعالى يمتن على عباده بنعمة خلق الأنثى للذكر، وجعل ذلك من آياته الدالة على عظمته وحكمته وعلمه سبحانه وتعالى، وقال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ (72) النحل.

والزواج من جملة الطيبات، فهو رزق، وهو سبيل التمتع بنعمة الزوجية، وهو الوسيلة الشرعية الوحيدة لتلبية الحاجات الفطرية، والتمتع بما أودع الله تعالى في النساء من محاسن وعاطفة، قال جلّ وعلا: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ النساء 03، فلفظة (مَا طَابَ) دلالة صريحة على وجه النعمة في الزواج، وقال تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَعَلَى لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ (24) النساء، وقال الشاطبي: (لأن الشارع قصد بالنكاح التناسل، ثم أتبعه آثارا حسنة من التمتع باللذات والانغمار في نعم يتنعم بها المكلف كاملة فالتمتع بالحلال من جملة ما قصده الشارع)¹.

2 - تلبية الحاجة النفسية إلى مشاعر الأبوة والبنوة:

حلم كل زوج أن يصير أبا تكون منه الذرية، وحلم كل زوجة أن تكون أما تمارس حقها الطبيعي في الإنجاب والإرضاع والعطف والحنو على الصغير، وهي نعمة عظيمة، ولذة نفسية كبيرة لا تقدر بثمن.

وقد حكى لنا القرآن الكريم حرص الأنبياء على الزواج وإنجاب الأولاد للتمتع بنعمة الأبوة والبنوة، فكانوا يتضرعون إلى الله تبارك وتعالى بالدعاء وأنواع القربات ليهب لهم من الولد الصالح ما تقر به أعينهم، كما قص لنا القرآن ذلك عن بعض الأنبياء، منهم إبراهيم عليه السلام الذي كبر في السن ولم يرزق الولد، قال تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ (99) رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿100﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿101﴾ الصافات، فرزقه الله تعالى إسماعيل عليه السلام، كما بشره بولده إسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَّمَ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيفٍ ﴿69﴾ فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تُصِلُ إِلَيْهِمْ نَكَرَهُمْ وَأَوَّجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَحْزَنْ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ ﴿70﴾ وَأَمْرَانَهُ فَأَيَّمَةٌ فَضْحَكَتْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبُ ﴿71﴾ قَالَتْ يَوْنِلَيْكَ أَلَدُ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿72﴾

قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَ اللَّهُ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ حَمِيدٌ مُمِيدٌ ﴿٧٣﴾ هود، وقال تعالى أيضا: ﴿هَلْ أَيْنَاكَ حَدِيثٌ ضَيْفَ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَأَى إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشِّرُوهُ بَعْلَمَ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾ فَأَقْبَلَتْ إِمْرَأَتُهُ فِي صَرَقٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ قَالُوا كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴿٣٠﴾﴾ الذاريات، ثم مقابلة ذلك بالشكر لله تعالى على ما رزق من نعمة الولد، والدعاء لذريته بالصلاح، قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّيَ لَسَمِيعٌ الدُّعَاءِ ﴿٣٩﴾ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴿٤٠﴾﴾ إبراهيم. والله تعالى في القرآن الكريم يمتن على عبده إبراهيم عليه السلام مواساته بما وهبه من نعمة الولد، فقال: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾﴾ مريم، وقال أيضا: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً كُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ ﴿٧٢﴾﴾ الأنبياء.

ومنهم زكرياء عليه السلام، قال تعالى فيه: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾﴾ آل عمران، وقال أيضا عنه: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ بَرِئْتُ مِنْ رَبِّثُ مِنَ الْيَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ﴿٦﴾﴾ مريم. ورأينا عاطفة نبي الله تعالى يعقوب وشدة حزنه عند فقد ابنه يوسف عليهما الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿وَقَالَ يَتْلِفَنِ عَلَى يُوسُفَ وَأَبِضَّتْ عَيْنُهُ مِنْ الْحُزَنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٤﴾﴾ يوسف، وعاطفة نبي الله نوح عليه الصلاة والسلام تجاه ابنه الذي أبى طاعته فكان من المغرقين، قال تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْنِي لَكَ كَبْ مَعْنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَاوِي إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَصَمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَمَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾﴾ هود، ثم تضرعه لله تعالى ليغفر لابنه، قال تعالى: ﴿وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَبْنِي ابْنَهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْأَلَنِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعْطُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٤٦﴾﴾ هود.

3 - السكن:

قال تعالى: ﴿وَمِنْ-إِبْنَيْهِ-أَن-خَلَقَ-لَكُمْ-مِنْ-أَنْفُسِكُمْ-أَزْوَاجًا-لَتَسْكُنُوا-إِلَيْهَا﴾ الروم 21، وقال أيضا: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ الأعراف 189، والسكن يعبر عن

الراحة النفسية والطمأنينة، وفيه أيضا معنى الأنس و زوال الاضطراب والوحشة والكمدا¹، فالزوج يجد راحته عندما يأوي إلى زوجته في بيته، فيرتاح من عناء الحياة ومشاكلها وتعبها، فهي سكن له، ودعم وقوة له في مواجهة مشاق الحياة، يقول سيد قطب رحمه الله تعالى: (والناس يعرفون مشاعرهم تجاه الجنس الآخر، وتشغل أعصابهم ومشاعرهم تلك الصلة بين الجنسين، وتدفع خطاهم وتحرك نشاطهم تلك المشاعر المختلفة الأنماط والاتجاهات بين الرجل والمرأة. ولكنهم قلما يتذكرون يد الله التي خلقت لهم من أنفسهم أزواجا، وأودعت نفوسهم هذه العواطف والمشاعر، وجعلت في تلك الصلة سكنا للنفس والعصب، وراحة للجسم والقلب، واستقرارا للحياة والمعاش، وأنسا للأرواح والضمائر، واطمئنانا للرجل والمرأة على السواء)².

وقد ذكرت لنا كتب السيرة النبوية كيف كان يجد النبي ﷺ السكن والدعم المعنوي عند زوجه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها، فعندما نزل عليه الوحي لأول مرة وانتابه الخوف، رجع إلى بيته وقال لزوجته خديجة رضي الله عنها: (قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي)³، فطمأنته وهدأت من روعه، وقالت له تلك الكلمات العظيمة القوية: (كَلَّا، أَبَشِّرْ، فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا؛ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ)⁴.

4 - الأمن:

شبه القرآن الكريم العلاقة الزوجية باللباس، فكل من الزوجين يمثل للآخر لباسا، وشأن اللباس الستر والحماية والوقاية، قال تعالى: ﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَقُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ البقرة 187. فاللباس يعبر عن معنى الأمان وبخاصة في جوانبه المعنوية والنفسية. فمظاهر العنف اللفظي والبدني والخشونة في المعاملة كلها التي تنتشر في كثير من الأسر هي سلوكات منافية للسكن والمودة والرحمة.

فالزوج لباس لزوجته يوفر لها الحماية والمنعة، فتشعر هي معه بالأمن وعدم الخوف، وهي أيضا تشعره بالأمن فلا يتطرق إلى نفسه ربة، لأنها تحفظه أولا في نفسها، ثم تحفظه في ماله وأولاده وبيته.

فالأسرة عبارة عن مجتمع صغير، وشأن المجتمع أن يكون كل فرد فيه آمنا على نفسه، يمارس حقوقه بكل حرية دون ضغط أو تقييد، وقد امتن الله تعالى على قريش بنعمة الأمن مما يدل على أنه مقصد عظيم، قال تعالى: ﴿إِذْ أَعْطَاهُم مِّنْ جُوعٍ وَأَمَّنَّهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾⁽⁴⁾ قريش. وكذلك الأسرة، فكل فرد فيها

1 - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج: 22، ص: 72

2 - سيد قطب، في ظلال القرآن، ج: 5، ص: 2763

3 - من حديث طويل رواه البخاري، كِتَابُ التَّغْيِيرِ، بَابُ أَوَّلُ مَا بَدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ رقم: 6982

4 - المرجع نفسه.

ينبغي أن يشعر بالأمان وممارسة حقوقه كاملة. فالزوجة إذا شعرت بالأمان والاحترام، نالت حقوقها دون ضغط أو إكراه أو عنف، وقامت بواجباتها المنزلية وأعبائها العائلية عن رضا وحب، وشعرت بكرامتها واستقلال شخصيتها. وكذا الأبناء إذا شعروا بالأمان والمعاملة الحسنة من الوالدين وبخاصة الأب نشأوا نشأة سوية دون عُقد أو حرمان وإهمال.

سادسا: مقاصد بناء الأسرة في المحيط العائلي والقرابة:

1 - مقصد التربية والرعاية:

لا يمكن لأي مؤسسة أن تحل محل الوالدين أي الأسرة في تربية الأولاد، ويبقى عملها قاصرا لفقدانها عاطفة الأبوة وحنان الأم. فالوالدان لهما مسؤولية كبيرة في إعطاء أساسيات التربية السليمة للأولاد، وغرس أصول الخصال الحميدة والآداب الحسنة وأركان الدين فيهم، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ^⑥﴾ التحريم.

وتظهر أهمية الأسرة بالنسبة للطفل اليتيم أو الطفل المسعف الذي فقد أسرته، وأثر غيابها على تربيته والقيام بشؤونه، لذلك أوصى القرآن الكريم برعاية اليتيم لتعويضه عن فقد والديه أو أحدهما، وتوفير أسرة بديلة له تقوم برعايته والقيام بشؤونه، والتقليل قدر الإمكان من آثار الحرمان حتى ينشأ نشأة سوية. وشرائع الله تعالى السابقة أوصت باليتامى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ^⑦ وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَنًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا^⑧﴾ البقرة 83، وجعل القرآن الكريم الإحسان إليهم وبذل المال لهم من وجوه البر والأعمال الصالحة بعد عبادة الله تعالى وتوحيده، قال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَيَالِ الَّذِينَ إِحْسَنًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ^⑨ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا^⑩﴾ النساء، وقال: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِيلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ^⑪﴾ البقرة 177. وأمر تعالى بحسن معاملة اليتيم، فقال: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَحْ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَاطَبُوا عَنْهُمْ فَأَخَذُوا^⑫ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ^⑬﴾ البقرة 220، ونهى عن كل مظاهر الإساءة إليه قال جل شأنه: ﴿كَلَّا بَلْ لَا تَكْرُمُونَ الْيَتِيمَ^⑭﴾ الفجر، وقال أيضا: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَفْهَرْ^⑮﴾ الضحى، وقال: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ^⑯﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ^⑰﴾ الماعون؛ وأوصى الأسر وما يقوم مقامها التي تقوم برعاية اليتامى بالمحافظة على مال اليتيم حتى يبلغ ويكبر ويستقل

بنفسه، قال تعالى: ﴿وَأَتُوا آلَ الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ۝٢﴾ النساء، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۝٣﴾ الأنعام 152، ومثلها في سورة الإسراء 34، وشدد القرآن في ذلك فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ۝١٠﴾ النساء.

2 - مقصد تحمل المسؤولية:

المسؤولية مشتركة بين أفراد الأسرة الواحدة وبخاصة الزوجان، فلا يتحملها طرف دون طرف، ولا ينفرد بها طرف دون آخر، وكثيرا ما يتحدث القرآن الكريم عن وجوب تحمل الإنسان للمسؤولية تجاه نفسه، وتجاه غيره، وأنه سيحاسب على ذلك يوم القيامة. فرابطة الأسرة تُرتب مسؤوليات لأفرادها تجاه بعضهم البعض. وقد وضحت السنة النبوية هذا المقصد القرآني، فعن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»¹.

فالحديث يشير إلى أن كل فرد في المجتمع عليه أن يتحمل مسؤولياته، وكل فرد في الأسرة عليه أن يقوم بواجبه. والراعي يعني الحافظ المؤتمن الذي يقع على عاتقه واجب رعاية وإصلاح من هم تحت رعايته، وتفقد أحوالهم، والقيام بمصالحهم وشؤونهم، فالزوج والزوجة كلاهما راعٍ أي مسؤول وكذا الولد، فمسؤولية الزوج حفظ أسرته، والقيام بشؤونها، والإنفاق على أفرادها، والزوجة أيضا مسؤولة على بيت زوجها، فكون الرجل قواما على المرأة، فلا يعفيها من التزاماتها الأسرية، فلها واجبات متعددة، بحسن تدبير شؤون بيتها، والاقتصاد في الإنفاق والمعيشة، والمحافظة على مال زوجها، والعناية بأولاده والحنو عليهم، وإصلاح أحوالهم وشؤونهم من نظافة وإطعام وتعليم وتمريض وغيرها.

3 - مقصد التعاون:

وقد جعل القرآن الكريم التعاون خلقا إسلاميا، وقاعدة عامة يجب أن تسود حياة الناس، وتبني عليها الحياة الاجتماعية للمسلمين، ومنها الحياة الأسرية، قال تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا

1 - رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ النساء 59، رقم: 7138، ورواه أيضا في كتاب، باب: العبد راعٍ في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، رقم: 2409، ورواه في كتاب العنق، باب كراهية التناول على الرقيق، وقوله: عبدي أو أمي، رقم: 2554، ورواه في باب: العبد راعٍ في مال سيده، رقم: 2558 - مسلم، كتاب الإمامة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرقي بالريّة، والنهي عن إدخال المشقة عليهم، رقم: 1829.

اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ② المائدة، قال الإمام القرطبي: (وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى؛ أي: ليعن بعضكم بعضا، وتحاثوا على ما أمر الله تعالى واعملاوا به، وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا منه)¹. والأسرة تدخل في هذا المعنى العام، فلا يمكن للأسرة أن تستمر، وتنتظم أمورها، وتحقق رسالتها، دون أن يكون تعاون مستمر بين الزوجين أو الوالدين. فالتعاون وتقاسم المسؤولية وتبادل الأدوار هو الذي يمنع الشقاق ويقلل النزاع.

فسنة التعاون بين الزوجين ضرورية للقيام بشؤون الأسرة، كل بحسب ما يحسنه بمقتضى أصل الخلقة، ومهام كل منهما بحسب طبيعة الذكورة والأنوثة، والأبوة والأمومة، دون منازعة كل منهما للآخر في مهامه. فالقوامة التي هي حق للزوج بنص الشرع، لا تعني الانفراد بالأعباء، وإقصاء الطرف الثاني، بقدر ما تعني الإشراف والحماية والعناية، مع ترك الزوجة تمارس وظيفتها كاملة في محيطها العائلي؛ فانتظام أمر الأسرة داخليا هو من حسن تدبير الزوجة وحرصها واهتمامها، فإذا كان الزوج يسعى ويكد خارج البيت من أجل كسب قوت عياله، فالزوجة تمكث في بيت زوجها تقوم بشؤونها، وتدبر أمورها، وتُصلح أحواله، وهو عمل مضني ومرهق تُؤجر عليه، وقد قيل قديما:

إذا لم يكن في منزل المرء حرة *** تدبره ضاعت مصالح داره

سابعاً: مقاصد بناء الأسرة في المحيط الاجتماعي:

1 - تأهيل وإعداد الفرد الصالح:

كل فرد في المجتمع هو نتاج أسرة، وهو امتداد لها، ويعكس صورتها. فالأسرة هي المحضن الأول لصناعة الفرد الصالح، وتشكيل شخصيته المتوازنة، وتفجير طاقاته الكامنة، وتوجيه مواهبه المتعددة وتوظيفها في خير المجتمع ورقية. فالأولاد يتعرعون في الأسرة، فتغرس فيهم المعاني النبيلة، وتربهم على الهمم العالية، والشخصية السوية؛ فهؤلاء الأبناء من كل أسرة هم مستقبل المجتمع، وهم إبطارته المستقبلية، وهم من يتحمل مسؤولية النهوض به، فصلاحهم وفعاليتهم بحسب مستوى التأهيل والتربية التي تلقوها على مستوى الأسرة.

والأسرة إما أن تبلد الفرد وتطمس فيه مواهبه واستعداداته، وتعطل فيه قدراته وطاقاته؛ أو أن تميعه وتقذف به نحو الرعونة والطيش؛ وتجعل منه فردا سلبيا، ليس له طموح ولا هدف في الحياة. وإما أن تجعل من الفرد إنسانا إيجابيا رساليا، يطمح نحو المعالي ويسعى لخدمة أمته، وقد مرّ أحدهم على معاوية بن أبي سفيان وهو صغير يلعب مع الصبيان، فلاحظ فيه صفات النبوغ والقيادة، فقال: (إني لأظن

هذا الغلام سيسود قومه)، فسمعتة أمه هند بنت عتبة فقالت: (ثكلته إن كان لا يسود إلا قومه)¹. فانظر إلى دور الأم داخل الأسرة في إعداد الأبناء ليكونوا صالحين عظماء وقادة نافعين لمجتمعهم.

2 - غرس قيم الدين وآدابه الحسنة:

صالح الوالدين هو صلاح كل أفراد الأسرة، فصالحهما ينتقل إلى الأبناء والبنات، فالوالدان هما المعلم الأول للأولاد، يأخذون منهما الدين والأخلاق الحسنة والآداب الفاضلة، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّيْهَا حَمَلَتْ حَمَلًا خَفِيًّا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَتَتْهُ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَاحِبًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ⁽¹⁸⁹⁾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحِبًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ⁽¹⁹⁰⁾ أَيْشْرِكُونَ مَا لَمْ يَخْلُقْ شَيْئًا وَهُمْ يُخَفُّونَ⁽¹⁹¹⁾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ⁽¹⁹²⁾﴾ الأعراف.

وعوموم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ التحريم 06، يفيد أن دور الوالدين يكمن أيضا في تنشئة الأولاد على تعاليم الدين الصحيح، على حب الله تعالى وتعلم كتابه العزيز وحب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم واتباع سنته، والتحلي بالآداب الفاضلة والأخلاق الحسنة. ويتأكد هذا الدور بالنسبة للوالد على وجه الخصوص في حرصه على وقاية أهله وأولاده من عذاب الله تعالى، ويكون ذلك بترسيخ العقيدة الصحيحة في نفوسهم، ووقايتهم من الشرك والكفر والعصيان. والقرآن الكريم قص لنا سلوك الأنبياء مع أهلهم وحرصهم على استقامتهم على الدين وإقامة فرائضه، قال تعالى في شأن إسماعيل عليه الصلاة والسلام: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا⁽⁵⁴⁾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا⁽⁵⁵⁾﴾ مريم، وإبراهيم يعقوب عليهما السلام بوصيان أبنائهم بالمحافظة على إقامة الدين الخالص لله تعالى وحده لا شريك له، قال تعالى: ﴿قَالَ لَهُ رَبُّهُ: أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ⁽¹³¹⁾ وَأَوْصَى بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَى إِنَّ اللَّهَ ابْصُطْفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ⁽¹³²⁾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ أَبَايَكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ⁽¹³³⁾﴾ البقرة، وقال تعالى في شأن نبينا محمد ﷺ: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى⁽¹³²⁾﴾ طه.

وهو ما أكدته السنة النبوية فيما روي عن أبي هريرة، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُلْتَجُّ النَّبِيْمَةُ بِهَيْمَةٍ جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ؟» ثُمَّ يَقُولُ: أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَطَرَتْ اللَّهُ إِلَهَ فِطْرَ النَّاسِ عَلَيْهَا لَا بَدِيلَ

لَخَلَقَ اللَّهُ ﷻ الروم 30¹، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ ابْنَ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَمًا ابْنَ عَشْرِ»²، وفي رواية عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَمًا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»³.

3 - المحافظة على ثقافة المجتمع وهويته:

لكل مجتمع شخصيته وثقافته التي تحفظ له هويته وخصوصيته وتميَّزه، وثقافات الشعوب تختلف وتتنوع، وقد تتأثر ببعضها البعض، والأصل أن تتعايش ولا تصطدم⁴.

وثقافة مجتمع ما تتجلى في كل مظاهر الحياة الاجتماعية، في السلوك والعادات واللباس، والمناسبات الوطنية، والفنون ونمط المعيشة. ويمكن أن يقال هي كتلة من العادات المتجانسة، والتقاليد المتكاملة، والأذواق المتناسبة، والعواطف المتشابهة، التي تطبع المجتمع بسمات خاصة متميزة عن بقية المجتمعات الأخرى⁵.

فالمحافظة على ذلك مهم جدا في الحفاظ على المجتمع من المسخ والذوبان، ووقاية أفراده من الثقافات الوافدة خاصة في ظل العولمة، ومخاطر الغزو الثقافي وشبكات التواصل الاجتماعي. حيث صار من السهل الوصول إلى المعلومة والاطلاع على ما عند المجتمعات الأخرى وبخاصة الغربية منها المهيمنة على شبكات الانترنت، وما تَبَثَّ فيها من برامج ومحتوى مناف للأخلاق والقيم والآداب. فلم يُعَدَّ أي فرد صغير أو كبير أو بيت بمنأى عن مخاطر شبكات التواصل الاجتماعي. فالفرد الذي يفقد صلته بثقافة مجتمعه فإنه يموت موتاً ثقافياً على حد تعبير مالك بن نبي رحمه الله تعالى⁶، أي يفقد شخصيته وهويته. ذلك أن الثقافة ليست فقط غناء وفنونا، فهي أوسع من ذلك، فهي مجموعة من القيم والصفات المتعددة التي تطبع

1 - البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يُعْرَضُ عَلَى الصَّبِيِّ الْإِسْلَامُ، رقم: 1358 -

مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مؤلود يؤلّد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، رقم: 2658

2 - رواه الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء متى يؤمّر الصبي بالصلاة، رقم: 407. قال الترمذي: وفي الباب عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ الْجُهَنِيِّ حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ

3 - رواه أبو داود، كتاب الصلاة، باب متى يؤمّر العُلام بالصلاة، رقم: 495. وقال عنه الألباني: حسن صحيح.

4 - وقد فصل مالك بن نبي هذه المسألة في كتابه مشكلة الثقافة، ترجمة عبد الصبور شاهين، طبعة دار الفكر الجزائر،

ودار الفكر سوريا، سنة 1404 هـ/1984 م، ابتداء من صفحة 97.

5 - مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، ص: 77

6 - المرجع نفسه، ص: 50

مجتمعاً من المجتمعات، فهي: "مجموعة الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية، التي تؤثر في الفرد منذ ولادته وتصبح لا شعوريا العلاقة التي تربط سلوكه بأسلوب الحياة في الوسط الذي ولد فيه"¹، أي فهي المحيط الذي يشكل فيه الفرد طباعه وشخصيته².

إن المحافظة على الميراث الثقافي ونقله للأجيال المتعاقبة ليس عامل تخلف، ولا يتنافى مع رقي المجتمع ونهضته، ولن يشكل ذلك عقبة أمام تطوره ومواكبة ما أنتجته التكنولوجيا المعاصرة في كل الأصعدة، بقدر ما يشكل ذلك مناعة له من المسخ والذوبان وفقدان هويته.

وقد كان محمد بن أبي شنب المفكر والمثقف الجزائري الذي ولد في 26 أكتوبر 1869م بمدينة المدية وتوفي في 5 فيفري 1929م، والذي ترك بصمته بقوة في الأدب والفكر والقيم الإنسانية والثقافية والحضارية، ويجيد عدة لغات، وهو أول دكتور جزائري في الوطن العربي وعضو مجمع اللغة العربية بدمشق؛ ومن شدة محافظته على تقاليد الجزائر، واعتزازه بقيم وطنه، ويفتخر بذلك، كان يلبس اللباس التقليدي الوطني الجزائري أينما حلّ. وكان يرتدي هذا الزي فكان البعض من الغربيين يسخرون عندما يرونه في ذلك اللباس الجزائري، لكن سرعان ما يقدرونه ويحترمونه لعلمه وثقافته الموسوعية. وكان يتجول في العواصم العالمية بزيه العربي الإسلامي، وفي الجامعات التي كان يحاضر فيها كالسربون وغيرها، وينظر الأدباء والمؤرخين والمستشرقين في المحافل الدولية والمؤتمرات العلمية³، دون أن يحقر ذاته، أو يشعر بعقد نقص أمامهم.

فدور الأسرة مهم جدا في تحصين الفرد، وفي زرع ثقافة المجتمع وخصوصيته وقيمه فيه، فيكون له قوة الشخصية ومثانة الانتماء، كما لها دور في انتقال الأعراف الحسنة والعادات الاجتماعية الصالحة من جيل إلى جيل، فيحدث التواصل بينهم، والتقدير لميراث السلف، والشعور بالعزة والكرامة، فذلك يمثل حصناً للمجتمع من حملات التشويه التي تحاول تغييره وإفساده.

وقد مثلت الأسرة زمن الاحتلال الفرنسي الظالم سداً منيعاً وحصناً ثقافياً قوياً ضد محاولات المحتل الصليبي في القضاء على دين المجتمع وثقافته العربية الإسلامية، وانتمائه الحضاري، بمخططاته التغريبية وتشويه تاريخه العريق، حتى يشعر بالدونية، ومن ثم فصل المجتمع عن تاريخه وهويته، حتى يسهل القضاء عليه.

1 - المرجع نفسه، ص: 74

2 - المرجع نفسه.

3 - أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، دار البصائر، الجزائر، ط6، سنة 2009م، ج: 8، ص: 168 وما بعدها.

4 - توسيع شبكة العلاقات الاجتماعية وتقويتها:

أخبر القرآن الكريم أن الحياة البشرية بدأت بإنسان واحد، ومنه خُلق زوجة، ومنهما كان نسلهما في الأرض، وانتشارهم فيها، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ۝١﴾ النساء.

إن عمارة الأرض، ووجود روابط واسعة بين الناس مقصد قرآني، إذا كانت قائمة على التعايش والتعاون وتبادل المنافع، والقرآن أشار إلى معنى تكثير الروابط الإنسانية من خلال سنة الخلق، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ۝٥٤﴾ الفرقان. لذلك سعت الشريعة الإسلامية لتحقيق هذا المقصد القرآني من خلال الحث على النكاح وتشجيع بناء الأسر، التي تُسهم في توسيع العلاقات الاجتماعية والروابط المختلفة داخل الأمة الواحدة، عن طريق رابطة النسب ورابطة المصاهرة ورابطة الرضاع الناشئة عن الزواج.

فالزواج ليس فقط رابطة بين رجل وامرأة، فهو أيضا رابطة بين العائلات، وقد يكون سببا في الصلح والتقارب وإزالة العدوات بين العشائر والقبائل، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ۝١٣﴾ الحجرات.

الخاتمة:

مما سبق بيانه يتبين لنا اهتمام القرآن الكريم بالأسرة من حيث بناؤها وأهميتها ووظيفتها. وقد حاولنا قدر المستطاع الانطلاق من القرآن الكريم لاستخلاص المعاني المقاصدية المرتبطة بتكوين الأسرة ودورها ورسالتها، بحيث وجدنا نصوصا مهمة تتحدث عن الأسرة بأشكال مختلفة وفي أغراض عديدة. ويمكن أن يكون تفسير موضوعي للأسرة من خلال القرآن الكريم، أو إجراء دراسة متكاملة تكون أوسع وأشمل.

والقرآن الكريم يجعل من الأسرة أمرا مركزيا في المجتمع تنطلق منه كل المشاريع الإنسانية والاجتماعية والأخلاقية. فالأسرة لها دور كبير في تحقيق ذلك، وإنجاز الكثير من برامج التغيير والإصلاح.

إن القرآن الكريم المصدر الأساس في استخلاص المعاني المقاصدية والحكم السامية، المتعلقة ببناء الأسرة، والتي أشرنا إلى بعض منها، فقد اعتنى بشأن الأسرة، وعلاقات أفرادها، وحقوقهم وواجباتهم، ومقومات تماسكها واستقرارها، ووقايتها من عوامل التفكك والانحلال.

والأسرة تنطلق من سنة الزوجية وعلاقة الذكر بالأنثى، وهي علاقة تكامل وتعاون. فالأسرة أساس بناء المجتمع، وقوة الأمة، وأن لها أثارا أخروية. ثم أشار القرآن الكريم إلى ما يحققه بناء الأسرة من مقاصد على مستوى المحيط العائلي كالتربية والرعاية وتحمل المسؤولية والتعاون؛ أو على مستوى المحيط الاجتماعي، كتأهيل وإعداد الفرد الصالح والمحافظة على الدين والأخلاق وثقافة المجتمع وهويته، وتوسيع شبكة العلاقات الاجتماعية وتقويتها.

فالأسرة في نظر القرآن الكريم تنشأ على أساس زواج شرعي لا غير، ومقصده الأول هو الحصول على النسل وتكثيره والحنو عليه ورعايته، وهذا المعنى يبطل ويدحض كل التوجهات الخاطئة التي تحاول إعطاء مفاهيم جديدة للزواج والأسرة بدعوى التطور والتحرر والحرية.

ومهما تنوعت وظائف الأسرة، فيبقى دورها في إعداد الفرد وتأهيله، وتكوين المواطن الصالح، وصياغة الشخصية الرسالية التي تحقق مقصد العبودية لله تعالى ومهمة الاستخلاف في الأرض، هو الأسى والأعلى.

قائمة المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم
2. كتب السنة

3. ابن باديس: عبد الحميد، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، مطبوعات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، ط1، سنة 1402هـ/1982م.
4. جميلة تلوت، مقاصد الأسرة في القرآن: من الإنسان إلى العمران، 2017، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن.
5. ابن زغيب: عز الدين، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، رسالة ماجستير، بإشراف الدكتور أبو الأجفان، قسم أصول الفقه، المعهد الأعلى للشريعة، جامعة الزيتونة، السنة الجامعية: 1412هـ/1992م.
6. سيد قطب، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، القاهرة، ط 12، سنة: 1406هـ/1986م.
7. الشاطبي: إبراهيم بن موسى اللخمي (ت790هـ)، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
8. ابن عاشور: محمد الطاهر (ت1973م)، مقاصد الشريعة الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، والشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط سنة 1985م.
9. ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط سنة 1984م.
10. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق حامد أحمد الطاهر، دار الغد الجديد، القاهرة، مصر، ط1، سنة 2009م.
11. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، دار البصائر، الجزائر، ط6، سنة 2009م.
12. ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء (ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، دار الأندلس، بيروت، لبنان، ط7، سنة 1405هـ/1985م.
13. ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء (ت774هـ)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ط سنة 1413هـ/1992م.
14. أبو هشام الدين محمد حسين، التوضيحات الأولية لعلم مقاصد الشريعة الإسلامية، المطبعة الصحراوية، ورقلة، الجزائر، ط1، سنة 1414هـ/1994م.